



# هيئة الشارقة للتعليم الخاص دليل السياسات والإجراءات

السياسة رقم (SPEA-8.1-01.0): سياسة الاعلانات الصادرة من المؤسسات التعليمية
القسم/الإدارة المسؤولة: قسم التراخيص المؤسسية/إدارة التراخيص
تاريخ النفاذ: سبتمبر 2022

## 1 الهدف

الهدف من وضع هذه السياسة هو تنظيم الإجراءات المتعلقة بإعداد واعتماد ونشر كافة أنواع الاعلانات والمواد التسويقية الصادرة من قبل المؤسسات التعليمية.

## 2 النطاق والتطبيق

يشمل نطاق هذه السياسة موظفي الهيئة المعنيين باعتماد الاعلانات والمواد التسويقية الصادرة من قبل المؤسسات التعليمية، بالإضافة الى كل المؤسسات التعليمية الخاصة المرخصة من قبل هيئة الشارقة للتعليم الخاص، وتطبق على القيادات المدرسية فيها.

## 3 التعريفات

3.1 الاعلان والمادة التسويقية (أو الإعلانات والمواد التسويقية): المادة التي يتم نشرها في وسائل الإعلام عبر مختلف القنوات الإعلامية، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي، مثل الملصقات والإعلانات المطبوعة بالإضافة إلى الاعلانات المرئية والسمعية والرقمية، بهدف التعريف بالخدمات والبرامج التي تقدمها المؤسسة التعليمية.

## 4 السياسة

4.1 تلتزم المؤسسة التعليمية بالحصول على موافقة واعتماد هيئة الشارقة للتعليم الخاص على كل اعلان ومادة تسويقية قبل نشرها، وتعتبر المؤسسة التعليمية مسؤولة ومسؤولة كاملة عن المادة الاعلانية التي تتعلق بخدماتها وبرامجها.  
4.2 من أهم أنواع الاعلانات والمواد التسويقية:



- 4.2.1 الإعلانات الورقية والمطبوعة المراد نشرها في الصحف والمجلات والكتيبات والنشرات والتعاميم والملصقات وغيرها من الإعلانات والمواد التسويقية الترويجية التي تظهر في الأماكن العامة.
- 4.2.2 الاعلانات المرئية والسمعية والرقمية المراد نشرها في الإذاعة والتلفزيون وقنوات التواصل الاجتماعي والرسائل النصية وغيرها.
- 4.3 تلتزم المؤسسة التعليمية الخاصة بعدم وضع شعار الهيئة في الإعلان والمادة التسويقية المراد نشرها ويجب أن تحتوي على اسم المؤسسة التعليمية (وفق الاسم المرخص لها من الهيئة) أو شعارها أو كليهما.
- 4.4 لا تتحمل هيئة الشارقة للتعليم الخاص أي مسؤولية قانونية بشأن الصور المعروضة للأشخاص الذين يظهرون في المادة الاعلانية، وتحفظ بحقها في طلب اثبات "عدم ممانعة" هؤلاء الأشخاص، أو من ينوب عنهم، من المؤسسة التعليمية.
- 4.5 المعايير والضوابط الواجب الالتزام بها في الإعلانات والمواد التسويقية المراد نشرها في وسائل الإعلام المختلفة:
- 4.5.1 الدقة وصحة المعلومات وعدم التعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية والهوية الوطنية لدولة الإمارات العربية المتحدة والقوانين السائدة وان تكون وفق النشاط المرخص للمؤسسة التعليمية.
- 4.5.2 الابتعاد عن صيغ المبالغة والتضليل والتمييز والعنصرية في محتوى المادة الاعلانية.
- 4.5.3 الوضوح واستخدام لغة مناسبة ومعبرة عن هدف الإعلان المراد نشره وعدم استخدام كلمات غريبة أو اختصارات غير واضحة.
- 4.5.4 عدم الترويج لجهات تجارية من خلال المادة الاعلانية المراد نشرها.
- 4.6 لا تتعدى مدة صلاحية موافقة الهيئة على الإعلان والمادة التسويقية ثلاث (3) أشهر من تاريخ الحصول على الموافقة. وفي حال انتهاء مدة صلاحية الموافقة، يجب تقديم طلب جديد من قبل المؤسسة التعليمية واستيفاء كافة المعايير والمتطلبات.

## 5 الإجراء

- 5.1 تقوم المؤسسة التعليمية بتقديم طلب اعتماد الإعلان والمادة التسويقية المراد نشرها عبر المنصة الالكترونية المعتمدة في الهيئة، ويرفق بالطلب نسخة واضحة من الإعلان والمادة التسويقية بالصيغة النهائية. كما تقوم المؤسسة التعليمية بدفع الرسوم واستكمال البيانات بما يخص تحديد القنوات الإعلامية التي سيتم النشر من خلالها عبر نفس المنصة.
- 5.2 بالإضافة الى نسخة واضحة من الإعلان والمادة التسويقية، تقوم المؤسسة التعليمية بتحميل المستندات الداعمة للطلب التي تثبت صحة المعلومات الواردة فيه.
- 5.3 يقوم موظف قسم التراخيص المؤسسية بمراجعة الطلب خلال ثلاث (3) أيام عمل من تاريخ تقديم الطلب.
- 5.4 في حال كان الطلب مكتملاً ومستوفياً لجميع المعايير والضوابط المذكورة اعلاه، يتم اعتماده والموافقة عليه وارسال اشعار الى المؤسسة التعليمية عبر البريد الالكتروني الرسمي المعتمد لها.



- 5.5 اما في حال كان الطلب غير مستوفياً لجميع المعايير والمتطلبات، يتم إشعار المؤسسة التعليمية بالدخول على المنصة الالكترونية لاستكمال المتطلبات خلال مدة أقصاها ثلاث (3) أيام عمل.
- 5.6 يحق للهيئة رفض الطلب إذا لم يستوفِ المعايير والضوابط المطلوبة بعد اتمام مراجعتين (2) من قبل قسم التراخيص المؤسسية وعليه يكون لزاماً على المؤسسة التعليمية تقديم طلب جديد وإعادة دفع الرسوم ورفاق المستندات الاخرى.
- 5.7 بعد اصدار الموافقة على الإعلان والمادة التسويقية، يقوم المعنيون في الهيئة بمتابعة تنفيذ الإعلانات والنشر وسيتم مخالفة المؤسسة التعليمية في حال ثبت عدم الالتزام والامتثال.

## 6 المراجع

لا يوجد مراجع لهذه السياسة.

## 7 المرفقات

لا توجد مرفقات لهذه السياسة.